A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/4/G/7
2 March 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

رسالة مؤرخة ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧ موجهة من البعثة الدائمة لجمهورية الصين الشعبية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان

بـــناءً على تعليمات حكومة بلدي، أود الإعراب عن القلق إزاء تقرير عنوانه "التقدم المحرز في التقارير والدراسات المتعلقة بالتعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان" (A/HRC/4/58)، المقرر تقديمه للنظر فيه في الدورة الرابعة لمجلس حقوق الإنسان. ويورد التقرير سبع حالات فردية في البلدان النامية. ولم يشر مـــع ذلـــك إلى معايير ووسائل اختيار هذه الحالات. ولم يكن مقنعاً ولا ملزماً أن ينص التقرير على "أنه تعذر تسجيل حالات إضافية فيه لدواعي أمنية محددة أو لأن الأفراد المعرضين لأعمال انتقامية طلبوا صراحة عدم إثارة قضـــاياهم علناً". أي هذا النوع من الانتقائية يتعارض بصورة واضحة مع المبدأ المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١.

وفيما يتعلق بالحالة التي تخص السيد غاو جيشينغ، فإن ما يؤسفني هو أن التقرير لم يشمل الردود الواردة من حكومة بلدي. والواقع أن عدة مقررين خاصين تابعين لمجلس حقوق الإنسان قد أحاطوا حكومة بلدي علماً عدة مرات بالبلاغات المتعلقة بالسيد غاو. وكالعادة، قامت حكومة بلدي بالتحقق والرد في ١٨ نيسان/أبريل و١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧ على التوالي. وما أدهشني أن التقرير لم يأت على ذكر هذه الردود.

ولهذا، أود أن ألخص ردودنا كما يلي: اعتقل السيد غاو جيشينغ، وهو محام في مكتب شنغزي للمحاماة في بيجين، في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ لاشتباهه في ضلوعه في أنشطة غير قانونية. وكشف التحقيق الجنائي تورط الســـيد غـــاو، في أنشطة إجرامية خلال الفترة الممتدة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ إلى أيار/مايو ٢٠٠٦، للتشـــهير بسلطة الدولة والنظام الاجتماعي والتحريض على الإطاحة بالحكومة المؤسسة بحكم القانون. وقد أدلى

باعتراف وبادر بعرض بعض الأنشطة الإجرامية التي قام بها آخرون. ونظرت المحكمة الشعبية المتوسطة الأولى في بـــيجين القضية، وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ حكمت عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبوضعه تحت المراقبة لمدة خمس سنوات. وقَبل السيد غاو الحكم دون الطعن فيه. وأثناء التحقيق وجلسة المحكمة، كانت الحقوق القانونية للسيد غاو، بما في ذلك حقه في الدفاع، مصونة بالكامل بموجب القانون. وبالفعل، التقى السيد غاو في ٢٠٠٥ بالمقـــرر الخاص المعني بمسألة التعذيب. على أن ذلك لا يشكل جريمة يُعاقبُ عليها ولا يضعه بمنأى عن الملاحقة القانونية. فلا أحد فوق القانون.

وأود أن أعـــيد تأكيد التزام حكومة بلدي بسيادة القانون وتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وسنستمر أيضاً في التعاون مع آليات حقوق الإنسان وفي دعم اضطلاعها بولاياتها بشكل مستقل، ونزيه، وموضوعي، وفاعل.

وأكـــون ممتناً فيما لو تكرمتم بتوزيع هذه الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الرابعة لمجلس حقوق الإنسان في إطار البند ذاته من جدول الأعمال، الوارد في التقرير المذكور أعلاه.

التوقيع: شا زوكانغ

السفير والممثل الدائم.